

فجر الثلاثاء 6341/8/51 هـ) عبد الرحمن بن ناصر البراك(

عبد الرحمن البراك

لا اله الا الله، اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولم يهدي للذين يرثون الارض من بعدها احياء لو نشاء واصبناهم بذنبهم ونطبع على قلوبهم فهم لا تسمعون تلك القرآن نقص عليك من انبائها. وقد جاءتهم رسالهم بالبيانات. فما كانوا ليؤمنوا بما - 00:00:00
كذبوا من قبل. كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين. وما وجدنا لاكتشافهم من عهد. وان وجدنا اكتشافهم لفاسقين. الله اكبر اه اولا يهدي الذين يرثون ومن بعد اهلها كان الواجب على - 00:00:27

الاجيال اللاحقة ان تعتبر بمن سبقها من الامم وما جرى عليهم ما جرى منهم وما جرى عليهم وفي ذلك ما يهدي المتفكرين اولم يهدي للذين يرثون الارض من بعد اهلها - 00:01:19

يأتون من بعدهم فكل جيل يختلف من قبله هو انس يرث من قبله الارض كما جاء في القصص السابق واذكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح واذكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد عاد - 00:01:59

وكل وكان الواجب ان يعتبروا ويتفكروا ويهتدوا بما بما مضى من العبر والآيات ويعلم انه تعالى ان الامر اليه بمثل ما اصاب من قبلهم ببعض ذنبهم ثم قال تعالى تلك القرآن اقص عليك من انبائها - 00:02:35

قد جاءتهم ولقد جاءكم حصنهم بالبيانات فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل كما قال تعالى ونقلب افتدتهم وابصاره كما لم يؤمنوا به اول مرة الذين يردون دعوة الرسل اول ما - 00:03:37

يأتونهم يعاقبهم الله بالطبع على قلوبهم فلا يؤمنون وما وجدنا لاكتشافهم من عهد. وان وجدنا اكتشافهم لفاسقين المذكورون للرسل قد عهد الله وما وجدنا لاكتشافهم من اهل وجدنا اكتشافهم لفاسقين. هذه حال الامم - 00:04:15

العقلاء ان يتذكروا وان يحذروا وفي هذا القصص تذكير لنا لهذه الامة تفكير هذه الامة فليس هذا العرض مجرد حديث وتاريخ لا انما قص الله ذلك علينا لنتذكر ونتذكرة ونحذر - 00:05:00

محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال الشيخ عبد الرحمن السعدي لتفسير قوله تعالى ولم يهد للذين يرثون الارض من بعدها - 00:05:42

اهلها الآيات يقول تعالى منها للامم الغابرين بعد هلاك الامم الغابرين يقول تعالى منها مما للامم الغابرين مما بعد هلاك الامم حاشية. ايه. في هامش باء. في بيان معنى كلمة غابرين المتكررة - 00:06:15

ما يدري في بيان اي معنى كلمة الغابرين المتكررة اي ما يلي ايه الآباء. الغابرين. الاولى الغابرين الآباء. هم الغابرين الماظرين. يعني لا اله الا يعني أنها تطلق على هؤلاء وهؤلاء نعم - 00:06:48

اولم يهدي للذين يرثون الارض من بعد اهلها اللون شاءوا اصحابناهم بذنبهم اي اولم يتبيّن ويتبّع للامم الذين ورثوا الارض. بعد هلاك من قبلهم بذنبهم. ثم عملوا اعمالاً اهلكين اولم يهتدوا ان الله لو شاء او لم يهتدوا ايه - 00:07:17

ان الله لو شاء لاصابهم بذنبهم فان هذه سنته في الاولين والآخرين. الا كما كما اصاب من قبله. نعم وقوله ونطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون. اي اذا نسبنا اي اذا نسبنا لهم الله فلم - 00:07:57

انتبهوا وذكروا فلم يتذكروا يا من يا الله نعم وهدائهم بالآيات والعبارات. فلم يهتدوا فان الله تعالى يعاقبهم ويطبع على قلوبهم. فيعلوها فلا يدخلها حق ولا يصل اليها خير. ولا يسمعون ما ينفعهم - 00:08:23

انما يسمعون ما به تقوم الحجة عليهم تلك القرى الذين تقدم ذكرهم نقص عليك من انبائها ما يحصل به عبرة للمعتبرين. لا اله الا الله لا

اله الا الله ذلك من انباء القرآن - 00:08:49

ذلك في الآيات ذلك من انباء القرآن نقصه عليه منها قائل وما ظلمناه واذ جارا للظالمين. ما يحصل به عبرة للمعتبرين. واذ جار للظالمين وموعظة للمتقين. ولقد جاءتهم رسالهم بالبيانات. اي ولقد جاءت هؤلاء - 00:09:15

تدعواهم إلى ما فيه سعادتهم. وايدهم الله بالمعجزات الظاهرة. والبيانات المبينات للحق بيانا كاملا. ولكنهم لم يفدهم هذا ولا اغنى عنهم شيئا. ما كانوا ولیؤمنوا بما كذبوا من قبل. اي بسبب تكذيبهم وردهم الحق اول مرة. ما كان الله ليهدىهم - 00:09:50
الله الا الله. نسأل الله العافية على العبد ان يكثر من - 00:10:20

دعاة النبي صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت ثبت قلوبنا على دينك يا سلام انا لله. نعم. جزاء لهم على ردهم الحق. كما قال تعالى ونقلب افندتهم ابصارهم كما لم يؤمنوا به اول مرة ونذرهم في طغيانهم يا ماهون. كذلك يطبع الله على قلوب - 00:10:45
عقوبة منه وما ظلمهم الله ولكنهم ظلموا انفسهم وما وجدنا لاكثر الامم الذين ارسل الله اليهم الرسل من عهد اي من والتزام بوصية الله من ثبات. من ثبات والتزام بوصية الله التي - 00:11:17

جميع العالمين. ولا انقادوا لا اوامرها التي ساقها اليهم. على السنة رسلا وان وجدنا اكثراهم لفاسقين. اي خارجين عن طاعة الله. اي خارجين عن طاعة الله متبعين لاهوائهم بغير هدى من الله. فالله تعالى امتحن العباد بارسال الرسل وانزال الكتب. فالله - 00:11:47
تعالى امتحن العباد مم بارسال الرسل وانزال الكتب وامرهم باتباع عهده وهداه. فلم يمتثل لامر الا القليل من الناس الذين سبقت لهم الذين سبقت لهم من الله سابقة السعادة. يا الله - 00:12:17

وما اكثرا الخلق اعرضوا عن الهدى واستكبروا عما جاءت به الرسل فاحل الله بهم من عقوباته المتنوعة ما احل ثم ابعث ثم ثم بعثنا من بعدهم موسى - 00:12:43

ثم ثم بعثنا القطرة هذى لا لا خلاص هذى بدأية قصة عظيمة طويلة سبحان الله سبحان الله سبحان الله سبحان الله
نعم الاحكام الكبير الله ييسر نعم باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا - 00:13:07
محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم صلي وسلم قال الحافظ ابن كثير رحمة الله تعالى في كتابه احكام كبير. الفصل الثالث قد تقدم ان الصبح يؤذن لها قبل وقتها. لحديث - 00:14:27

بلال وابن ام مكتوم وتقدم حديث ابي ذر في الابراد بالظهر في في شدة الحر ان المؤذن اراد ان يؤذن فقال له ابرد. ثم اراد ان يؤذن فقال ابرد ثم ثلاثة فقال ابرد وقد رواه البخاري. الله اكبر. فكما يستحب الابراد عن الصحيح كما - 00:14:47

اتقدم فليكن من تمام ذلك تأخير الاذان بالظهر الى وقت فعلها. كما دل عليه في حديث ابي ذر هذا وقد نص على ذلك بعض العلماء والله اعلم. يعني ما هم اذا - 00:15:17

اذا اردنا ان نبرد بفعل الصلاة ونقدم الاذان يعني في مثل يعني كان كان المفروض مثلا التعليمات التعليمات للمؤذنين انه مثلما في ايام شدة الحر اذان الظهر نصف ساعة - 00:15:37

يمكن ساعة يعرف ويرسل هذا المعلوم عند الجميع هذا هو السنة ولكن الان ما في ما في مراعاة للابراد بالاذان ولا الصلاة صلى الصلاة في الصيف كما تصلى في الشتاء - 00:16:07

الفرق خمسين ربع ساعة ولا عشرين دقيقة مقتنة. نعم الفصل الرابع لو انهم يفعلون التقويم في رمضان تلاحظون العشا بعد الغروب ب ساعتين فلا يؤذن الا بعد الاذان المعتمد بعد الاذان المعتمد بنصف ساعة - 00:16:34

اا يعني لصلاة العشاء الفصل الرابع كما يشرع الاذان والاقامة للحاضرة. فكذلك فائتة اذا صلاها وحدها ايش؟ اذا صل. اذا صلاها وحدها اقام له قولا واحدا واياضا واذن ايضا على الصحيح الذي صححه الشيخ ابو حامد - 00:17:19

سمات من اصحابه واتباعه. وجزم بي كثيرون منهم وصحابه النووي في شرح المذهب قال ولا يغتر بتصحيح الرافعي وغيره منع الاذان. وهذا الذي نصرهن والقديم من قوله الشافعي كما عزاه في المؤذن وغيره. وحكاه الشيخ ابو حامد عن مالك وابي حنيفة -

واحد وابي ثور ودليله ما تقدم من الحديث الذي اوردناه من طريق الزهري امسىت. عن ابي في هريرة عند مسلم في نومهم عن الصلاة حتى طلعت الشمس. فامر بالاذان ثم اقام. رواه مسلم - 00:18:26

هنا ايضا عن ابي قتادة. الله اكبر. وكذا هو في حديث عمرو بن امية وعمران كما تقدم وهو قوي في حديث ابي عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود عن ابيه في يوم الخندق. الله اكبر. اذن واقام للظهر. ثم - 00:18:46

ما اقام للعصر بعدها ثم للمغرب ثم للعشاء. الله اكبر. والقول هو الذي نص عليه في الام من الجديد. وصح هاو الرافعي والبغوي انه يقيم ولا يؤذن لان الاذان اعلم بالوقت. وقد كان الوقت وهو قول الاوزاعي واسحاق. وقد تقدم في حديث ابي - 00:19:06
سيدنا النوم فاتتهم يوم الخندق الظهر والعصر والمغرب. فصلوا في وقت العشاء باقامة باقامة لكل واحدة منهم من غير اذان. وقد تقدم في اواخر المواقف. القول الثالث قاله وفي الاملاء ان ربه في الاملاء. مم. ان رجاء اجتماع جماعة اذن. ان رجع - 00:19:36
اجتماع جماعة اذن. والا اقتصر على الاقامة. ومنها هنا قال اصحابنا الاذان في الجديد في حق الوقت وفي القديم حق الفريضة.
وفي الاملاء حق الجماعة. وهذه الاقوال الثلاث افهي لاصحاب احمد. روى الحسن بن زياد عن ابي حنيفة انه يؤذن ويقيم للفائنة في - 00:20:06

سفر ولا يؤذن لا في الحضر. وهذا غريب وكأنه والله اعلم لان لا يتوجه باذانه حضور صلاة مكتوبة. فاما اذا اراد قضاء فوائد دفعه واحدة قال النووي ولا خلاف انه انما يؤذن للاولى منها. ويقيم لما بعد كذا قال وانت اذا - 00:20:36
كلام صاحب المذهب اشعرك حكاية خلاف في هذه الصورة ايضا والله اعلم. وقد حكى الشيخ حامد عن ابي حنيفة انه يؤذن ويقيم لكل واحدة من الفوائط. لان القضاء يحكي الاداء - 00:21:06

قاعد وقد حكى الشيخ ابو حامد عن ابي حنيفة انه يؤذن ويقيم لكل واحدة من الفوائط لان القضاء يحكي الاداء لا سنة لها فتفعل معها كسائر سننها وروى الشافعي عن غير واحد عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقرئ عن عبدالرحمن بن ابي سعيد - 00:21:26
سيدنا نبی ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم امر بلاا يعني يوم الخندق فاذن اقام فصلی الظهر ثم امره فقام فصلی المغرب. ثم امره فقام فصلی العشاء ولم يقع في رواية اهل السنن لهذا الحديث ذكر الاذان للظهر. وهذا اجود ويشهد - 00:21:56
اذا بيع عبيدة عن ابيه ولم يقع ولم يقع في رواية اهل السنن لهذا الحديث ذكر اذان للظهر وهذا اجود. ويشهد لحديث ابي عبيدة عن ابی عبدالله ابن مسعود قال فيه - 00:22:26

فاذن واقام للظهر ثم اقام للعصر ثم اقام للمغرب ثم اقام للعشاء ومنقطع جيد متداول معمول به والله اعلم. الفصل الخامس الله الله اعلم بالصواب مع هذا الخلاف ان يفعل - 00:22:46

مثل ما فعل الرسول في في الجمع في عرفة والجمع الاولى ويقيم لهم الصلاة لهم واقاموا كل واحد في مزدلفة الفوائد الدليل على الاذان للفائنة حديث في نوم الرسول والصحابة - 00:23:15

كانت واحدة اذن لها واقام وان كانت اكتر من واحدة اذن للاولى واقام لكل واحد والحمد لله والمؤلف وهو قوي يعني هو الصواب ايضا. نعم الفصل الخامس في من اراد الجمع بين الصالحين هل يؤذن ويقيم لكل من الاثنين - 00:24:11
اما اذا اما ان كان جمع تأخير فالاولى منها قد صارت فائنة. قد خرج هذا وقتها المقدر لها يعني في تجوز التعبير عنها لانها فائنة بفائنة مع الجمع وقتها وقت الثانية - 00:24:46

في حال جمع التأخير وقت الاولى هو وقت هو وقت الثانية نسميها فائنة فالتعبير عنها بفائنة تزوج وتسامح فالوفي الاولى منها قد صارت فائنة قد خرج وقتها المقدر لها. فتجيء فيها - 00:25:18

والثلاثة المتقدمة. ومن الاصحاب من قال هذه اولى بالاذان من الفائنة المحضة. لان هذه تقع بنية الجمع ادب. قال النووي والمذهب الذي عليه الجمهور انها على الخلاف متقدم. وقد روى البياقين من طريق ابن وهب. حدثني ما لك بن ابي ذئب عن ابی - 00:25:48
وقد روى البهقي من طريق ابن وهب. قال حدثني ما لك وابن ابي ذئب. ما لك نعم وابن ابي ذئب عن ابن شباب عن سالم عن ابيه ان

رسول الله صلى الله عليه - 00:26:18

سلم صلى المغارب والعشاء بالمزدلفة. لم ينادي في كل منهما بالاقامة. ولم يسبح بينهما ولا على اثر واحدة منها. ثم قال اخرجه البخاري عن ادم عن ابن ابي ذئب. واخذ - 00:26:42

رجاء مسلم عن يحيى ابن يحيى عن مالك. وروى مسلم من طريق سعيد بن جبير قال افضنا مع ابن عمر حتى اتينا بما فصلنا بنا المغارب والعشاء باقامة واحدة. ثم - 00:27:02

لكن في حديث جابر الطويل الذي لك فيه صفة حجته عليه الصلاة والسلام ذكر انه اذن للعشاء واقام لكل واحدة والمثبت مقدم نعم وروى مسلم من طريق سعيد بن جبير قال افضنا مع ابن عمر حتى اتينا دمها فصلنا بنا المغارب والعشاء - 00:27:22

اقامة واحدة. ثم انصرف فقال هكذا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان وروي عن وغير ذلك وهذا هو الصحيح. وفي صحيح مسلم من طريق حاتم بن اسماعيل - 00:27:57

عن جعفر بن محمد عن ابي في حديثه الطويل في حجة الوداع. اعده. وفي صحيح مسلم من طريق حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه في حديثه الطويل في حجة الوداع - 00:28:17

يا حبيبي هو حديث جابر في حديثه الطويل يعني عن جابر. هم قال فلما اتى المزدلفة صلى المغارب هذا يومهم. سياق هذا يهم ان المقبل ومحمد ابن علي - 00:28:37

الباقر بل هو يروي عن جابر نعم مم قال فلما اتى المزدلفة صلى المغارب والعشاء باذان واقامتين. وقد رجح جماعة من روایة جابر. جابر شف جابر جابر. لكونه اتقن ما رواه في حجة الوداع - 00:29:06

وفي رواية اثبات ما سكت عنه غيره او نفاه. والمثبت مقدم على النافي. وقد روى البياطين عن الحاكم بسنده من طريق الحكم عن ابراهيم عن الاسود وعبدالرحمن عن عمر وابن مسعود - 00:29:37

انهما صلبا المغارب والعشاء بالمزدلفة كن واحدة باذان واقامة. ثم قال البيان استناد صحيح. وقد رواه البخاري من طريق ابي اسحاق السبئي عن عبدالرحمن ابن يزيد ان ابن مسعود صلى المغارب باذان واقامة. ثم صلى ركعتين ثم تعشى ثم اذن - 00:29:57

فصل العشاء ركعتين. واما ان جمع بينهما جمع تقديم. فإنه يؤذن للاولى منها ثم يقيم لكل منها. كما رواه مسلم عن جابر في حديثي الطويل في جمعه عليه السلام في عرفة نعم بين الظالمين والنصر بنمرة قال ثم اذن بالال - 00:30:27

ثم قام فصل العصر ولم يصلب بينهما. بنمرة هذا فيه تأمل ما هو الرسول نزل بنمرة ثم ارتحل خطب الناس بعد خطبته قبل الظهر والعاشر انها عرفة كثيرا ما صاحب نمرة وعرفة - 00:30:57

وصاحب المذهب وغيره من الفقهاء يقولون كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة وهو قريب لكن لم يذكر الجمع بعرفة. انما كان بنمرة حيث خطب. عجيب ثم سار من ثم سار منها يقطع وادي عرنة ثم - 00:31:23

فوقف بها حتى دفع بعد غروب الشمس الى المزدلفة وهي جمع محمد ابراهيم. سم يا جماعة الظهر اه اقصد كيف قال لي عندي يعني في الليلة انه ثم ارتحل امر بن قصاد ورحلت له ثم تقدم - 00:31:56

يعني ما خطب هناك في وادي عرنة وصلوا هنا ثباتا حتى صلى الصبح في اول وقتها كما ذكرناها ثم وقف على قژح وهو المشعر الحرام فدعا ثم سار الى منى وقال اصحاب احمد والافضل لكل مصل ان يؤذن ويقيم الا ان - 00:32:30

اسمعوا ان كان قضى او في غير وقت الاذان لم يجهر به. ويخلص الخلاف في اذا تأخر عندنا الاذان المؤذن اذا تأخر يعني يقول الزين بدون مكبر يأذن انه الاذان المتأخر يشوش على الناس - 00:33:04

ويخلص الخلاف في المجموعتين اقوى. مجموعتين. احسن لك. اقوال. هم. احدها يؤذن ويقيم لكل منها وهو مذهب مالك وقول الشافعي. والثاني يقتصر على الاقامة لكل منها وهو قول الشافعي والثالث يؤذن للاولى ويقيم لا ويقيم للتي بعدها. وهو قول

للشافعي - 00:33:38

ايضا والرابع يؤذن وينفذ هذه القوالي مثل الروايات عن احمد مم والرابع يؤذن ويقيم للاولى ولا يؤذن لها انتهت باب الموضع التي

يصلى فيها الطرف ثم قال ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس - 00:34:14

اجازة حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصواء حتى اذا زاغت الشمس لكن وين ثم ضربت له؟ نعم كبر قبل صح كلامك لكن ابي قبل اهلا وسهلا ما كان يوم التروية توجهوا الى منى. ها وركب النبي صلى الله عليه وسلم وصلى بهم الظهر والعصر والمغرب والذكر والفجر ثم مكث قليل - 00:34:48

حتى طلعت الشمس صلی في منی يعني. اي نعم. الظهر والعصر والمغرب والعشاء صح ثم مكث حتى طلعت الشمس. تمام. ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس فاجاز حتى اذا زاغت الشمس - 00:35:19

امر ابن القصوع فوحيت له فاتى هذه رواية فيها اختصار الرواية الاخرى فيها فاتى لا فامر بالقبة فضربت له بنمرة فنزل بها قبر رواية مسلم حتى في البنوك هذى ما انا حفظت الحديث من البنوغ - 00:35:40

في شيء امر ابن قصوى فروح الى التلاوة هذا بعد ما نزل بنمرة فوجد القبة ما هي بعندك الجملة ذي فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها ايش هذا منين تقرأ - 00:36:14

فاجاز حتى اتي عرفة ها فيه تصحيف حتى اتي عرفة لم يرى القبر تجول يعني قرب من عرفة. فوجد القبة اقف هنا. فنزل. فنزل منها. تمام. حتى اذا زارت الشمس - 00:36:49

تمام بس المقصود انه اذان والصلة كان بعرفة او بالوادي نعم حتى اتي عرفة فوجد القبة شوف تعليق النووي على جملة الكلمة دي كلمة نمرة قوله حتى اتي عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة - 00:37:15

ففي قوله حتى اتي عرفة يعني اما تجوز بأنه يعني اه قريبا من عرفة وعرفوا ونمرة يقع بقى في بينهما يعني لا الله الا القول هو امر بقبة من شعر تضرب له بنمرة - 00:37:57

اذا ذهبوا من منى لان السنة الا يدخلوا عرفات الا بعد زوال الشمس وبعد صلاة الظهر والعصر جمعا لان السنة الا يدخلوا عرفات الا بعد زوال الشمس وبعد صلاتي الظهر والعصر جمعا. فالسنة - 00:38:38

لا يدخل الوقوف اي نعم فالسنة ان ينزلوا بنمرة فمن كان له قبة ضربها ويغتسلون للوقوف قبل الزوال فاذا زالت الشمس سار بهم الامام الى مسجد ابراهيم عليه السلام وخطب بهم خطبتيين خفيفتين. ويخفف الثانية جدا نعم - 00:39:06

طيب يا محمد. الحساب. تفضل. يقرأ من شاء. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى القاعدة الحادية والعشرون. القرآن يجري في ارشاداته مع الزمان - 00:39:27

الاحوال في احكامه الراجعة للعرف والعادات يجري مع الزمن شوي يجري في ارشاداته مع الزمان والاحوال في احكامه الراجعة للعرف والعادات نعم شوف كيف يشرح هذا المعنى الله المستعان يعني يظهر هذا في - 00:39:55

يعني في كان في القرآن النبي بمكة فمسيرة في المدينة وهذا صحيح انه طبعا في مراعاة للاحوال واختلاف الاحوال وعقول ما هي بواضحة وهذه قاعدة جليلة المقدار عظيمة النفع فان الله امر عباده بالمعلوم. وهو ما عرف حسنه شرعا وعقولا وعرفا - 00:40:47

ونهاهم عن المنكر. وهو ما ظهر قبحه شرعا وعقولا وعرفا. وامر المؤمنين بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر. ووصفهم بذلك فما كان من المعلوم لا يتغير في الاحوال والاوقيات كالصلة والزكاة والصوم والحج وغيرها من الشرائع الراتبة والاخلاق الكريمة من البر والاحسان. والمرءة - 00:41:42

الشجاعة والفهم والاعتبار بكل ما يعرض للانسان ويقع له وعليه فانه امر به في كل وقت والواجب على الاخرين نظير الواجب على الاولين من هذه الامة. وما كان من المنكر لا يتغير كذلك بتغيير الاوقات كالشرك والقتل بغير حق والزنا وشرب الخمر. ونحوها من كل - 00:42:12

لما هو ضد المعلوم. ثبتت في كل زمان ومكان لا تتغير ولا يختلف حكمها وما كان يختلف باختلاف الامكنة والازمنة والاحوال هو المراد هنا. فان الله تعالى يردهم فيه الى العرف - 00:42:42

والعادة والمصلحة المتعينة في ذلك الوقت. وذلك انه امر بالاحسان الى الوالدين بالاقوال والافعال. ولم لعباده شيئاً مخصوصاً من الاحسان والبر. ليعم كل ما تجدد من الاوصاف والاحوال. فقد يكون الاحسان - 00:43:02

اليهم في وقت غير الاحسان في الوقت الاخر الله اكبر الله اكبر وفي حق شخص تدخله العادات تدخل في العادات ومن في في بعض الجوانب غير مطلقة لو قلت الانفاق عليهم - 00:43:22

قلت ان الانفاق ايضاً يختلف باختلاف الاحوال هل هل الناس عادة الناس في في المأكل والمشرب واللباس الاحسان بر الوالدين عام كل ما يعد احسان في كل وقت فهو المأمور به - 00:44:10

والانفاق كذلك. الانفاق عليهم كل ما يعني اه تحصل به الكفاية وآآتجريبيه العادة في النفقة فهو المأمور به كذلك الله المستعان لكن يبقى بر الوالدين بمفهومه الاجمالي يبقى واجباً لا يتغير - 00:44:42

يعني ما يجي يكون في وقت برأ البر بهما مأموراً به وفي وقت هو غير مأمور بهما لا هو يعني آآالتغير انما هو في نواحي تفصيلية والتطبيقية كما يقال - 00:45:23

اما اصل الحكم بر الوالدين فذلك لا يتبدل الواجب ها هو واجب على السابقين واللاحقين لكن له ارتباط بالعادات فلذلك يتغير البر النفقة نوع النفقة مقدار النفقة. نعم اليك قال فقد يكون الاحسان اليهم في وقت غير الاحسان في الوقت الاخر. وفي حق شخص دون حق الشخص الاخر - 00:45:49

الواجب الذي اوجبه الله هو النظر في الاحسان المعروف في وقتك ومكانك في حق والديك. ومثل ذلك ما امر به من الاحسان الى الاقارب والجيران والاصحاب ونحوهم. فان ذلك راجع في نوعه وجنسه وافراده الى ما يتعارف - 00:46:32

الى ما يتعارفه الناس احساناً. ولا يكون معارضاً للمعروف من التشريع. وكذلك ضده من العقوق والاساءة ينظر فيه الى العرف. وكذلك قوله تعالى في سورة النساء وعاشروهن بالمعروف وفي سورة البقرة. كذلك - 00:46:52

آآجاب لك العقوق ايضاً يعني العقوق مرتبطة بالاحسان فما يعد فتركه مثلاً عقوبة متأمل ايضاً ان الاحسان بر الوالدين وصلة الارحام يتربت يعني منه الواجب ومنه المستحب وما العقوق فترك الواجب من الاحسان هو عقوبة - 00:47:12

اما ترك المستحب فلا يسمى عقوبة العقوق حرام فلا يصدق الا على ترك واجب او فعل محظوظ. نعم قال وكذلك قوله تعالى في سورة النساء وعاشروهن بالمعروف. وفي سورة البقرة ولهم مثل الذي عليهن بالمعروف - 00:47:59

فرد الله الزوجين في عشرتهم واداء حق كل منهما على الاخر على المعروف المعتاد عند الناس في قطرك وبلدك وحالك ومركزك الاجتماعي وذلك يختلف اختلافاً عظيماً لا يمكن احصاؤه عدا. فدخل ذلك كله في هذه النصوص المختصة - 00:48:24

ترى وهذا من ايات احكام القرآن وبراهين صدقه. وقال تعالى في سورة الاعراف وكلوا واشربوا ولا تسرفو يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباساً يواري سوءاتكم وريشاً. فقد اباح لعبادة المأكل والشرب - 00:48:44

لباس ولم يعي شيئاً من الطعام والشراب واللباس. وهو يعلم ان هذه الامر تختلف باختلاف الاحوال والازمان والامكنة فتتعلق بها الاباحة حيث كانت لا ينظر الى ما كان موجوداً منها وقت نزول القرآن او غير موجود. وكذلك - 00:49:04

قوله في سورة الانفال واعدوا لهم ما استطعتم من قوة. ومن المعلوم ان السلاح والقوة التي كانت موجودة وقت نزول القرآن غير نوع القوة التي وجدت بعد ذلك. فهذا النص يتناول - 00:49:24

كل مستطاع من القوة في كل وقت بحسبه وبما يناسبه ويليق به. وكذلك لما قال تعالى في سورة النساء الا ان تكون تجارة عن تراض منكم لم يعين لنا نوعاً من التجارة ولا جنساً ولم يحدد لنا الفاظاً يحصل بها الرضا في البيع - 00:49:44

تجارة وهذا يدل على ان الله اباح كل ما تجري فيه تجارة ما لم ينه عن الشارع او لا يحصل وهذا يدل على ان الله اباح كل ما تجري فيه تجارة. هم. ما لم ينه عن الشارع او - 00:50:04

او لا يحصل. كل ما حصل به الرضا من الاقوال والافعال تختلف فيها زيادات وتقص اه هذى جات بعد يعني عندي وان كل ما حصل به الرضا من الاقوال والافعال انعقدت به التجارة. يعني يكون صيغ صيغ البيع والشراء - 00:50:29

القولية والفعالية ويشير الى هذا حل الخلاف في الصيغ في اختلاف عندهم في اه او لا يحصل هذه كأنها متعلقة بقوله في اول الكلام
ولم يحدد لنا الفاظا يحصل بها الرضا - [00:51:11](#)

ها او لا يحصل لكن اقحمها بعد جملة طويلة قالوا ان كل ما حصل به الرضا من الاقوال والافعال انعقدت به التجارة فما حق
الرضا من قول او فعل انعقدت به المعاوضات والتبرعات والمعاملات - [00:51:33](#)

وفي القرآن من هذا النوع شيء كثير. القاعدة الثانية والعشرون. يعني الشيخ هذه القاعدة بهذا التفصيل وهذا البيان ان الله كيف امر
بالمعروف ونهى عن المنكر جعل الموضوع مرتبط بشرحه تبين ان هذا يتعلق بالامور التي تتغير فيها الاحوال - [00:52:03](#)
عبر الزمان غير فيها العادات الاحكام كما قال حكام لا ارتباط لها بالاحكام والاحكام لا ارتباط لها بالعادات المحرمات والمفروضات
كما شرع رحمة الله لكن الامور التي واختلاف الزمان والمكان والاحوال والاشخاص فالله امر - [00:52:46](#)
في كل بما هو معروف ونهى عن كل منكر حسب يعني ما جرت به الامور هذا يتضمن دليلا على ان هذه الشريعة صالحة لكل زمان
ومكان من من هذا التقرير - [00:53:29](#)

المستمد هذه النصوص يؤخذ منه ان شريعة الاسلام صالحة لكل زمان ومكان لكن هذا ايضا له حدود هل يمكن نقول في الجملة فلا
اعتبار بالعادات سيئة العادات السيئة التي تتضمن - [00:54:18](#)

يعني فسادا قولها معروفة الا اصحابها لا تستطيع لا تكون معروفة في الشرع بل هي منكرة ولو كانت معروفة العري اشف العورات
هذا منكر ولو صار معروفا عند يعني فئات من الامم - [00:55:00](#)
هو منكر لا يتبدل ستر العورة واجب وهكذا فهذا الكلام يعني هذا يكرر قاعدة اجمالية وان الدين صالح لكل زمان ومكان. لكن لابد الا
تخرج هذه العادات ولا تتضمن يعني - [00:55:35](#)

يعني شيئا مما حرم الله فمتي تضمنت محظيا من المحرمات الدائمة فلا اعتبار بالعرف فيها ها تعال لحلق اللحية والله عند عند
المفتونين والممكين وعند الكبار هي من العادات الجميلة - [00:56:09](#)

عرف نفوسهم من اعفاء اللحية من المنكر واعفاؤها المعروف ولو ولا اعتبارا تلك العادات هذا الكلام الذي قرره الشيخ وهو حق لكنه
يؤخذ في الجملة لابد من تقييده يتضمن يعني - [00:56:38](#)

ترك واجب يعني من الواجبات اعفاء اللحية مثلا نقول من الواجبات الدائمة ولو كان من الامور العادي ما هو ما حكم لا يتبدل دائم
في امر العورة ستر العورة له صلة بالعادات - [00:57:15](#)

لكن هنا لا يتغير هذا الحكم. ستر العورة من واجبات الشريعة. الدائمة التي لا تغير بتغيير العادات. وقس على هذا اشياء اخرى. نعم. هو
اشار الى هذا في اول كلامه احسن الله اليك. ايش؟ اشار الى هذا في اول - [00:57:46](#)

كلامه لما قال فما كان من المعروف لا يتغير في الاحوال والاوقات فما كان. اي نعم. ها من المعروف لا يتغير في الاحوال والاوقات
الصلاوة غفر الله له الصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرها والمرءة والشجاعة والاحسان والفهم والاعتبار بكل ما - [00:58:06](#)
يعرض للانسان يعني فيه شيء من الاشارة لكنه مثلا باشياء لا صلة لها بالعادات زكاة وفرض الاسلام كلها هذى لا لا تتغير كذلك
المرءة. اي نعم والاحسان والمرءة والشجاعة والفهم. وآلاعتبار بكل ما يعرض للانسان - [00:58:31](#)

ويقع والاعتبار بكل ما يعرض للانسان ويقع له وعليه فانه امر به في كل وقت ثم قالوا وما كان من المنكر لا يتغير كالشرك والقتل بغير
حق والذنا. في المقابلة محمرة. نعم. في المنكر - [00:59:06](#)

طيب نعم الطرقان الله ترى هذه الان نزعة عند اصحاب الباطل يعني يقول تغير الزمان تغير الوضع وهذه احكام وهذه الشريعة
 جاءت يعني الوقت في وقت البعض وقت الرسول وجاءت يعني مناسبة للعرب وحالتهم ان شئت قل - [00:59:28](#)

وبداوتهما وأشياء من هذه الشيشنة الملعونة التي يقصد بها تكيف الدين حسب ما جرت به عادة الزمان. نعم الله عليكم الحمد لله رب
العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. في افكار فيها افكار - [01:00:05](#)
الالحادية خبيثة حتى العادات عند يعني الفلاسفة يقولون لهذه الشرائع شرعت يعني للتهدیب فاذا حصل التهدیب تهذیب النفس ما

هي بطريقة عنده وجمع القلب كما يعبرون يعني عن الصلاة هذه الشرايا شرعت لهذه الراية لتعذيب النفس - 01:00:41
لجمع القلب على الله هناك ملاعيب خبيثة تتضمن يعني التوصل الى تغيير شرائع الاسلام احسن الله اليكم. تفضل. قالشيخ الاسلام
رحمنا الله واياه ووالدينا وشيخنا والمسلمين. فصل هنا ثلاثة اشياء احدهاطن الراجح في نفس مستدل مجتهد. والثاني الدلة التي
يسميها - 01:01:18

المتكلمين امارات. التي تعارضت بعض المتكلمين فان هذا القول يرجع الى قول من ينفي تأثير الاسباب حتى يدرجوا في ذلك الدلة.
يعني انها ليست سببا يعني لحصول العلوم في النفوس او العلم في النفوس ليست سببا لكنها امارات - 01:01:54
يظهر ان هذه الجملة راجعة الى هذا المذهب. اعني مذهب القائلين بعدم تأثير الاسباب في مسبباتها. وان انما هي امارات لذلك يسمون
الدلة التي يعني هي سبب حصول العلم اوطن بحسب المراتب - 01:02:36
هي سبب لا ريب انها اسباب شرعية وكونية نسميها هؤلاء امارات نعم. احسن الله اليكم قال والثاني الدلة التي يسمى بها بعض
المتكلمين امارات. التي تعارضت وعلم المستدل بان التي اوجبت ذلكطن اقوى من غيرها. الثالث انه قد يكون في نفس الامر دليل
اخر على القول الآخر - 01:03:01

لم يعلم به المستدل الثالث. نعم. ايش الثالث؟ انه قد يكون في نفس الامر دليل اخر على قولي الآخر لم يعلم به المستدل. وهذا هو
الواقع في عامة موارد الاجتهاد. فان الرجل قد يسمع نصا عام - 01:03:31

كما سمع ابن عمر وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قطع الخفين وانه امر الا يخرج احد حتى يودع البيت. او ان النبي
صلى الله نهى عن قطع الخفين - 01:03:51

امر امر. امر الا يخرج احد. وانه امر الا يخرج. قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قطع الخفين. يعني المحرم من حديث ابن
عمر مرة ثانية قال فان الرجل قد يسمع نصا عاما كما سمع ابن عمر وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قطع - 01:04:09
الخفين وانه امر الا يخرج احد حتى يودع البيت قال قال الشيخ في في الحاشية قالوا اظنه عنه تصحيفا فيه حديث ابن عمر فيه
ومن لم يلي عليه فليليس الخفين ولقطعهما. انا الامرين في حديث ابن عباس - 01:04:43

اذا مررتوا بتعليق سمي ياشيخ. قال واظنه تصحيفا لاني بحثت كثيرا عن نص عام. ينهى فيه النبي صلى الله عليه قال لو اظنه
تصحيفا. ايه. لاني بحثت كثيرا عن نص عام. ايه. ينهى فيه النبي صلى الله عليه وسلم - 01:05:15

عن قطع الخفين قطعا ما فيها حديث ينهى عن قطع الخفين. لا هو خلل في اه ترتيب كان سقط ولا شيء ولا اصل حديث ابن عمر
المعروف في الصحيحين وان يقطعهما اسفل من الكعبين - 01:05:44
طيب كمل كلام المحافظ. س. قال بل الاحاديث ظاهرة بوجود بوجوب قطع الخفين للمحرم. وانما الذي يظهر لي والله اعلم من شيخ
الاسلام لاثر ابن عمر. ابن عمر يقول ايش - 01:06:03

نهى عن قطع الخفين. لا الحين جاء النسب هذا لابن عمر س. قال واظنه تصحيفا. لا. من فوق. من الاصل. اي نعم. طيب. قال فان
الرجل قد يسمع نصا عاما كما سمع ابن عمر. نص العامة ليش؟ كما سمع ابن عمر وغيره ان النبي صلى الله - 01:06:19
الله عليه وسلم نهى عن قطع الخفين. هذا كلام لا اصل له العمر ولا غيره نعم كما شيخ الحاشية ولا ايه كمل الحاشية كان فيها
فائدة. قال وانما قال بل الاحاديث ظاهرة بوجوب قطع الخفين للمحرم - 01:06:46

وانما الذي يظهر لي والله اعلم من ذكر شيخ الاسلام لاثر ابن عمر انه اراد الرخصة للنساء دون الرجال بدليل قوله كما سأتأتي قريب اذا
في النص المحقق فكانوا يفتون بن الحائض عليها الوداع وعليها قطع الخفين. وهو مما كان يخفى عن ابن عمر وكان يأمر بقطع -
01:07:10

الخفين للرجال والنساء. حتى اخبرنا برخصة النبي صلى الله عليه وسلم للنساء. كما جاء في صحيح ابن خزيمة ان ابن عمر قد كان
صنع ذلك يعني قطع الخفين للنساء حتى حدثته اه صفية بنت ابي عبيد عن عائشة ان رسول الله - 01:07:30
صلى الله عليه وسلم قد رخص للنساء في الخفين. قال الشيخ الاعظمي اسناده حسن. وهذا اثر اظنه اشكل كذلك على الشيخ

الاشبال الذهيري حيث اعرض عن تخرجه مع انه خرج الحديث الذي قبله والذي بعده والله اعلم - 01:07:50

قال فان الرجل قد يسمع نصا عاما كما سمع ابن عمر وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قطع خفين وانه امر الا يخرج احد الا يخرج احد حتى يودع البيت. او ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير - 01:08:10

وظاهره العموم وهذا راجح على الاستصحاب النافى للتحريم. فعملوا بهذا الراجح وهم يعلمون قطعا ان النهي فاولى من الاستصحاب. لكن يجوز ان يكون مع الاستصحاب دليل خاص. ولكن لما لم يعلمه لم يجز لهم ان يعدلوا - 01:08:30

وعما علموه اذا لم الى ما لم يعلمه. فكانوا يفتون بان الحائض عليها الوداع وعليها قطع الخفين. وان قليل الحرير وكثيره حرام. وابن الزبير كان يحرمه على الرجال والنساء. لعموم قوله صلى الله عليه وسلم من - 01:08:50

لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة. وكذلك في نفس الامر نصوص خاصة. بان النبي صلى الله عليه وسلم فصل الحائض ان تنفر بلا وداع. وانها تلبس الخفين وغيرهما مما نهى عنه المحرم. ولكن تجتنب - 01:09:10

النقاب والقفازين وانه رخص في موضع اصبعين او ثلاثة او اربعة من الحرير كما بين ذلك في الصحيح في رواية في عمر ولم يعرف به ابنه عبدالله وكان له جبة مكفوفة بالحرير. فلما سمع ابن عمر ونحوه هذه - 01:09:30

الخاصة رجعوا وعلموا حينئذ انه كان في نفس الامر دليل اقوى من الدليل الذي يستصحبه ولم يعلموا به وهم في الحالين انما حكموا بعلم لم يكونوا ممن لم يكتبوا ممن لم يتبع الا الظن. فانهم اول - 01:09:50

من رجحوا العموم على استصحاب البراءة الاصلية. وهذا ترجيح بعلم. فان هذا راجح بلا ريب. والشرع طافح بهذا فاما وجبه الله او حرمه في كتابه كالوضوء والصلوة والحج وغيرهما هي نصوص عامة. ومما حرم كالميته - 01:10:10

والدم ولحم الخنزير حرمه بنصوص عامة وهي راجحة ومقدمة على البراءة الاصلية. النافية للوجوب والتحريم فمن رجح ذلك فقد حكم بعلم وحكم بارجح الدليلين المعلوم الرجحان. ولم يكن ممن - 01:10:30

لم يتبع الا الظن. لكن لتجويزه ان يكون النص مخصوصا صار عنده ظن راجح. ولو علم انه لا تخصيص هناك قطع بالعموم وكذلك لو علم ارادة نوع قطع بانتفاء الخصوص. وهذا القول في سائر الادلة - 01:10:50

قبل ان يتمسك بنصوص وتكون منسوبة ولم يبلغه الناسخ. كالذين نهوا عن الانتباه في الاوعية وعن زيارة القبور ولم يبلغهم النص الناسخ. احسن الله اليكم كالذين نهوا عن الانتباء في الاوعية وعن زيادة القبور ولم يبلغهم النص الناسخ - 01:11:10

وكذلك الذين صلوا الى بيت المقدس قبل ان يبلغهم النسخ مثل من كان من المسلمين بالبوادي وبمكة والحبشة وغير ذلك وهؤلاء غير الذين كانوا بالمدينة وصلى بعضهم صلاة الى القبلتين بعضها الى هذه القبلة وبعضها الى هذه القبلة - 01:11:37

في النواحي وهم يصلون على القبلة الاولى مم. لما بلغهم النسخ وهم في اثناء الصلاة فاستداروا في صلاة من جهة بيت المقدس الى جهة الكعبة من جهة الشام الى جهة اليمن - 01:11:57

القاضي ابو بكر ونحوه من الذين ينفون ان يكون في الباطن حكم مطلوب بالاجتهاد او دليل عليه ويقولون ما ثم الا الظن الذي في نفس المجتهد. والامارات لا ضابط لها وليس امراة اقوى من امراة فان - 01:12:20

اقوى من امراة. وليس امراة اقوى من امراة. نعم فانهم اذا قالوا ذلك لزمهם ان يكون الذي عمل بالمرجوح دون الراجح مخطئا. وعنهما ليس في الامر خطأ. واما السلف والائمة الاربعة والجمهور فيقولون بل الامارات بعضها اقوى من بعض في نفس الامر. وعلى الانسان - 01:12:40

ان يجتهد ويطلب الاقوى. فإذارأى دليلا اقوى من غيره ولم يرى ما يعارضه عمل به. ولا يكلف الله نفسها الا وسعها واذا كان في الباطن ما هو ارجح منه كان مخطئا معذورا. وله اجر على اجتهاده وعمله بما يبين له - 01:13:04

وله اجر وله اجر على اجتهاده شوي على اجتهاده وعمله وعمله بس. سم. ايش بعدها؟ بما بين له رجحانه اجتهادي وعملي ماشي بما بين او بما بان له بما بان له رب هذا نعم - 01:13:24

بما بين اي نعم ضم الباء وتشديد بما بان له احسن الله اليكم. قال وله اجر على اجتهاده وعمله بما بان له رجحانه. وخطأه مغفور له.

وذلك الباطن هو الحكم. لكن بشرط القدرة على معرفته. فمن عجز عن معرفتي لم يؤاخذ بتركه. فإذا أريد بالخطأ - [01:13:58](#)

فليس المجتهد بمخطئ بمخطئ. بل كل مجتهد مصيبة مطبيع لله. فاعل ما أمره الله به. وإذا أريد عدم العلم بالحق في نفس الامر فال المصيبة واحد وله اجران كما في المجتهدين في جهة الكعبة اذا صلوا الى - [01:14:29](#)

معي جهات فالذى اصاب الكعبة واحد وله اجران لاجتهاده وعمله. كان اكمل كان اكمل من غيره. والمؤمن القوى احب الى الله من المؤمن الضعيف. ومن زاده الله علما وعملا زاده اجرا بما زاده من العلم - [01:14:49](#)

العمل قال الله تعالى وتلك حجتنا اتبناها ابراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء. قال ما لك عن زيد بن بالعلم. وكذلك قال في قصة يوسف ما كان ليأخذ اخاه في دين الملك الا ان يشاء الله. نرفع درجات - [01:15:09](#)

من نشاء وفوق كل ذي علم عليم. وقد تبين ان جميع المجتهدين انما قالوا بعلم. واتبعوا العلم. وان الفقه من ولی العلوم وانهم ليسوا من الذين لا يتبعون الا لظن. لكن بعضهم قد يكون عنده علم ليس عند الآخر. اما بان - [01:15:29](#)

بان سمع ما لم يسمع الاخر واما بان فهم ما لم يفهم الاخر. كما قال تعالى وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرف اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين. ففهمناها سليمان وكلا اتبنا حکما وعلما - [01:15:49](#)

في حال اهل الاجتهاد والنظر والاستدلال في الاصول والفروع. ولم يفرق احد من السلف والائمة بين اصول وفروع بل جعل قسمين اصولا وفروع لم يكن معروفا بين الصحابة والتابعين. ولم يقل احد من السلف والصحابة والتابعين. ان - [01:16:09](#)

شهد الذي استفرغ وسعه في طلب الحق يأثم لا في الاصول ولا في الفروع. ولكن هذا التفريق ظهر من جهة المعتزلة قال ولم يقل احد من السلف والصحابة والتابعين ان المجتهد الذي استفرغ المجتهد الذي استفرغ - [01:16:29](#)

في طلب الحق. اها. يأثم. نعم. يأثم. لا في الاصول ولا في الفروع استفرغ وسعه في طلب الحق. في طلب الحق. لم يقل احد من السلف انه يأثم مطلقا لم يقولوا انه يأذن - [01:16:49](#)

سواء في الاصول او الفروع سواء في في المسائل العقدية او مسائل عملية لان المصطلح المتأخرین الذي يقول الشیخ عن المعتزلة يجعلون مسائل الاعتقاد كلها اصول ومسائل الاعمال فروع بين ان هذا - [01:17:25](#)

تقسيم غير صحيح من جهة ان التقسيم المسائل العقدية كلها اصول ومسائل العملية فروع هذا غلط للظاهر بل الاعتقادات والاعمال كل منها فيه اصول وفيه فروع العقدية لها اصول وفروع - [01:17:52](#)

مسائل العملية الصلاة الصلوات الخمسة اصل ركن من اركان الاسلام جعانته لكن مسائل جزئية مثلما مش حكم الاستفتاح الافتتاح ملتحق. اه من اصول الى الفروع حكم التسبیح في الرکوع والسجود سواء واجب او مستحب - [01:18:20](#)

أصول ما يقال الحال من اصول الدين وفي المسائل العقدية ايضا فيه مسائل يعني تشتبه وتحفی بنسی اصول الدين الاعتقادية الایمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ثم ثم ما نسمیه فروع منه ما هو - [01:18:51](#)

يعني يظهر ذلك يعني في الجهل والعلم المسلمين الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين الى اخره يجعلون كثيرا من تفاصيلها هذه الاصول اليكم. قال ولكن هذا التفريق ظهر من جهة المعتزلة وادخله في اصول الفقه من نقل ذلك عنهم.

وحكوا عن عبيد الله بن - [01:19:19](#)

حسن العنبري انه قال كل مجتهد مصيبة ومراده انه لا يأثم. وهذا قول عامة الائمة كابي حنفية والشافعی وغيرهما. ولهذا يقبلون شهادة اهل الاحوال ويصلون خلفهم. ومن ردها كمالک واحمد فليس ذلك مستلزمات لائمتهما. لكن المقصود انكار - [01:19:51](#)

المنكر وهجر من اظهر البدعة ومن ردها. ومن ردها كمالک واحمد فليس ذلك مستلزمات لائمتهما لكن المقصود انكار المنكر. وهجر من اظهر البدعة. فإذا هجر ولم يصلى خلفه ولم تقبل شهادته - [01:20:11](#)

كان ذلك متعلا له من اظهار البدعة. ولهذا فرق احمد وغيره الهرج من اغراض الهرج الزجر. نعم ولهذا فرق احمد وغيره بين الداعية للبدعة المظہر لها وغيرها. وكذلك قال الخرقی ومن صلی - [01:20:31](#)

خلف من يجهز ببدعة او يشكر اعاده. وبسط هذا له موضع اخر. والذين فرقوا بين الاصول والفروع لم يذكروا قابطا يميز بين النوعين بل تارة سم يا شيخ. نعم. محمد - 01:20:50

هلا هلا على خلاف هذا اختيار شيخ الاسلام يقول قال حديث ابن عباس توجيهه في الصلاة خلف المبتدأ المبتدع الا ان لا تجد غيره ما في احد في العلم اكثر ما يذكرون المسألة اهل العلم في الجمع والاعياد التي في الغالب انه - 01:21:09

اذا كان لا يتيسر اقامة الجمعة وصلة الجمعة الا بعد تصحني معه. كما كان خلف الامراء من البدع خلف غيره نعم عن الشيخ بن باز امثال هؤلاء لكن لو كنت مبتكلا وانت مقيم في تلك البلد - 01:22:05

انت مقيم من اه نتكلم عن اهل تلك البلد. يعني انك انت مسافر رايج له. لاناس هذا بدهم وهذا ما عندهم غيره اليهم اسوة بالصحابة الامام احمد في ايام الفتن بينها الناس عن ان يصلوا خلف ائتهم - 01:22:59

نعم بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتاب الفرقان بين اولياء الرحمن واولياء الشيطان ومحمد صلى الله عليه وسلم ارسل الى جميع الانس والجن. وهذا اعظم قدرًا عند الله تعالى من كون الجن سخروا لسلیمان عليه - 01:23:25

سلام فانهم سخروا له يتصرف فيهم بحكم الملك. ومحمد صلى الله عليه وسلم ارسل اليهم بما امر الله به ورسوله. لانه عبد لله ورسوله. ومنزلة لانه عبد الله ورسوله. نعم - 01:23:46

ومنزلة العبد الرسول فوق منزلة النبي الملك. وكفار الجن يدخلون النار بالنصل والاجماع. واما مؤمن فجمهور العلماء على انهم يدخلون الجنة. وجمهور العلماء على ان الرسل من الانس ولم يبعث من الجن رسول - 01:24:06

لكن منهم النذر. وهذه المسائل لبساطها موضع موضع اخر. والمقصود هنا ان الجن مع الانس على احوال فمن كان من الانس يأمر الجن بما امر الله به ورسوله من عبادة الله وحده وطاعة نبيه. ويأمر الانس بذلك - 01:24:26

فهذا من افضل اولياء الله تعالى. وهو في ذلك من خلفاء الرسول ونوابه. يأمر اذا يا له الرسول تهيا له امره لا تراهم لكن لو تهيا او حصل موقف يعني لو واحد قرأ على - 01:24:46

تخوف الجن هو يتقي الله هذا حرام يعني العدوان هذا ظلم من كان ظهر له انه كافر يقول يأمره بالایمان اما في اغلب الاحوال الانس ما لهم علاقة بالجن حتى الرسول عليه الصلاة والسلام - 01:25:16

في السيرة انه آآ يعني قرأ القرآن على الجن واستمعوا له بنص القرآن والى اخره داخل في في اغلب السيرة وفي اغلب لقاءات اه ما كان يشعر المسلمين وجود الجن اجتمعوا انتم ايها - 01:25:50

المؤمنون الانس والجن انتم والجن. يا جن بعضهم يتكلم ويستشعر النية ان حوله ايه انه ان شعر قل لهم ومن كان يستعمل الجن في امور مباحة فهو كمن استعمل الانس في امور مباحة له - 01:26:17

وهذا كان يأمرهم بما يجب عليهم وينهاهم عما حرم عليهم ويستعملهم في مباحثات له. فيكون بمنزلة الملوك الذين يفعلون مثل وهذا اذا قدر انه من اولياء الله تعالى فغايته ان يكون في عموم اولياء الله مثل النبي الملك - 01:26:46

مع العبد الرسول كسلیمان ويوسف مع ابراهيم وموسى وعيسي ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ومن كان يستعمل الجن فيما ينهى الله عنه ورسوله اما في الشرك واما في قتل معصوم الدم او في العدوان عليهم بغير القتل - 01:27:07

وانسائه العلم. هذا فعل السحرة والكهان اه استعمال هؤلاء الاشرار للجن هو الغالب من تصرفات الناس والانس المؤمن والصالح في حالات جزئية نادرة وعرضية فقط يعني ما نعرف ان فيه - 01:27:33

يعني عالم والله له تلاميذ من الجن لا علاقات الجن بالانس لها شأن خاصة ها في دورة علمية حضور الجن هو سواها هو سواها عمر ها؟ عرضوا عليه طيب وش تدري عنهم؟ المهم وسواها ولا ما سواها؟ والله ما ادري - 01:28:08

هو صاحبنا ولكن نذكر انه القصة هذي سوى دورة هو هذا معروف بيي يجي امر الجن وعلاقتهم بالانس يعرفون خفية وغيبة ولا احنا ان صار في موقف ولا عارض ولا شي - 01:29:02

ما فرضتها الا في معالجة المتصرو و في الجهاد المسلمين استنصروا يمكن يكون من الجن شيء يفعلونه لكن لو يجاهدون كما
نتصور يريحون الجن يلقطها احوال الجن غيب غيب مال - 01:29:47

لا ينبغي الاسترسال في يعني الكلام عنهم في تكيف امورهم والله اعلم نعم ومن كان يستعمل الجن فيما ينهى الله عنه ورسوله اما
في الشرك واما في قتل مخصوص الدم او في العداون عليهم بغير القتل كتمريظه وانسانه - 01:30:38

العلم وغير ذلك من الظلم. واما في فاحشة كجلب من يطلب منه الفاحشة. فهذا قد استعن بهم على الاثم والعدوان. ثم ان ثم ان
استعن بهم على الكفر فهو كافر. وان استعن بهم على المعاصي فهو عاصي. اما فاسق واما مذنب غير فاسق - 01:31:00

وان لم يكن تام العلم بالشريعة فاستعن بهم فيما يظن انه من الكرامات مثل ان يستعين بهم على الحج او ان يطيروا به عند سماع
البدعي او ان يحملوه الى عرفات ولا ولا يحج الحج الشرعي الذي امره الله به ورسوله وان يحملوه من - 01:31:20

الى مدينة ونحو ذلك فهو مغرور قد مكرروا به لا الله الا الله اظن فهو جاحد ظال ما لم يطلبوا منه الشرك لان ذكروا مثل هذا اللي
يحملونه ذكرها طاغوا به - 01:31:40

من قريب احسن اذا طار به الجن صار في نفاذة من الارض وقفوا قال يلا قال اسجد خلاص متورط هذا فيه نذالة هالجنبي ذا يا
شيخ. يقول له اسجد له الطاغوت لهذا الشيطان - 01:32:11

قصة واحد انه اوصى ولده وقال اذا جاء يوم عرفة نتكلم تجد يعني بغير مشدود عليهم جاهز تعرفون تروح تحج طبق لما راح وصار
في اثناء الطريق لكن من حسن الحظ انه كان قريب - 01:32:46

ابوك كانك يلا الا الله راح رباعا الرجل رجع والله الحمد على القدمين سالمه
ما كنت اتصور يكون هذا مع السحرة ما هو معروف
انا اقول انه قد يكون شيء جزئي عارض في - 01:33:11

اما شيء على علاقة ان شاء الله يمكن يمكن تقهوى انت وياهم يقول تزوج يمكن حالات ولا اذا كان يتناكرون الا
بعضهم من بعض جنة ما جهله شيئا علينا - 01:33:59

ومن اياته ان خلق لكم من انفسكم ازواجا ما جن ما لها ولها الان نفس المشروع المعروف من دواعيه العشق الرجل تداخله امرأة من
الجن والمرأة يعاشرها وهي داخلها اما والله يعني خطبة وعقد - 01:34:55

يا ولد خطبة وعقل وحفل يا محمد. ولد ولد. انا اسألوك ولد. هالولد عقب العرس الله يهديه ها نعم وكثير من هؤلاء قد لا يعرف ان
ذلك من الجن. بل قد سمع ان اولياء الله لهم كرامات وخوارق للعادات. وليس عنده من - 01:35:34

حقائق الایمان ومعرفة القرآن ما يفرق به بين الكرامات الرحمانية وبين التلبيسات الشيطانية. فيمكرون به بحسب اعتقاده فان كان
مشركا يعبد الكواكب والاوثران اوهموه انه ينتفع بتلك العبادة. ويكون قصده الاستشفاء والتسلل - 01:36:16

ممن صور ذلك الصنم على ممن صور ذلك الصنم على صورته. من ملك اونبي او شيخ صالح. فيظن انه صالح. وتكون عبادته في
الحقيقة للشيطان. قال الله تعالى ويوم نحشرهم جميعا ثم نقول للملائكة اهؤلاء اياكم كانوا يعبدون؟ قالوا - 01:36:36

سبحانك انت ولينا من دونهم. بل كانوا يعبدون الجن اكثرهم بهم مؤمنون. ولهذا كان الذين يسجدون للشمس والقمر والكواكب دون
السجود لها فيقارنها الشيطان عند سجودهم. ليكون سجودهم له. ولهذا يتمثل الشيطان بصورة من يستغث به المشركون -
01:36:56

فان كان نصراانيا واستغاث بجرجس او غيره جاء الشيطان في صورة جرجس او من يستغث به. وان كان منتسبا الى الاسلام
واستغاث بشيخ يحسن الظن به من شيوخ المسلمين. جاء في صورة ذلك الشيخ. وان كان لمشرك الهند - 01:37:16

جاء في سورة من يعظمه ذلك المشرك. ثم ان الشيخ المستغاث به ان كان ممن له خبرة بالشريعة لم يعرفه لم يعرفه الشيطان انه تمثل
لاصحابه المستغثين به. وان كان الشيخ ممن لا خبرة له باقوالهم نقل اقوالهم له - 01:37:36

فيظن اولئك ان الشيخ سمع اصواتهم من بعد واجابهم. وانما هو بتوسط الشيطان ولقد اخبر بعض الشيوخ الذين بقي وجه واحد يا
شيخنا ايش باقي؟ بقي صفحة واحدة وينتهي الكتاب؟ اي نعم يا شيخ - 01:37:56

ولقد اخبر بعض الشيوخ الذين كان قد جرى لهم مثل هذا بصورة مكاشفة ومخاطبة. فيقول يروني الجن شيئاً براقاً مثل من الماء والزجاج ويمثلون له فيه ما يطلب منه الاخبار به. قال فاخبر قال فاخبروا الناس به ويوصلون اليه - [01:38:17](#)

كلام من استغاثات بي من اصحابي. فاجيبه فيوصلون جوابي اليه. وكان كثير من الشيوخ الذين حصل لهم كثير من هذه طارق اذا كذب بها من لم يعرفها وقال انكم تفعلون هذا بطريق الحيلة. كما كما يدخل النار بحجر - [01:38:38](#)

في الطلاق وقشور النارنج ودهن الضفادع وغير ذلك من الحيل الطبيعية فيعجب هؤلاء المشايخ ويقولون نحن والله لا نعرف شيئاً من هذه الحيل. فلما ذكر لهم الخبر انكم لصادقون في ذلك. ولكن - [01:38:58](#)

الاحوال شيطانية اقرروا بذلك وتاب منهم من تاب الله وخبيرك يعني نفسه في حوار وجداول مع الذين يزعمون انهم يدخلون النار. نعم فلما ذكر لهم الخبر انكم لصادقون في ذلك. ولكن هذه الاحوال شيطانية اقرروا بذلك وتاب منهم من تاب الله عليه - [01:39:18](#)

ولما تبين لهم الحق وتبيّن لهم من وجوه من وجوه انها من الشيطان. ورأوا انها من الشياطين لما رأوا انها تحصل مثل البدع المذمومة في الشرع وعند المعاشي لله فلا تحصل عندما يحبه الله ورسوله من العبادات الشرعية فعلموا انها - [01:39:48](#)

حييند من مخالق الشيطان لاوليائه. لا من كرمات الرحمن لاولياءه. والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب. واليه المرجع والمآب وصلى الله وسلم على محمد سيد رسله وانبيائه وعلى الله وصحبه واصاره واشياعه وخلفائه - [01:40:08](#)

صلاته وسلاماً نستوجب بهما شفاعته امين. نستوجب بهما شفاعته لعله يشير الى مثل حلت له شفاعتي يوم القيمة اللهم صلي وسلم وبارك على انتهي انتهي عفا الله عنكم محمد نعم احسن الله اليكم - [01:40:28](#)

يقول السائل نقول يقول السائل يقول نعم. تمام يقول في كتاب للعقيدة قسم العبادات الى محظة وغير محظة وجعل بر الوالدين من غير المحرم والمحظة عنده ما كانت عبادات من اصل مشروعيتها - [01:41:28](#)

وغير المحظة هي التي ليست عبادات من اصل مشروعيتها. لكن تتحول بالنسبة الى عبادات فهل جعله بر الوالدين من غير المحظة؟ صحيح نعم صحيح كثير من من من الكفار ومن الجهال ومن الفساق - [01:42:00](#)

من يقوم بره بوالديه اعظم من بر يعني آآ يعني من يعرف بالصلاح الرجل يعني صالح في عبادته ويصلی ومحافظ وكذا لكن يعني مفترض في حق والديه هذا موجود فلا يكون بر الوالدين عبادة - [01:42:30](#)

ينال بها العبد الاجر العظيم. الا اذا اقترب بالنسبة وانه يفعله طاعة لله وتقربا اليه. الشيخ عبدالرحمن يكون صادقاً سبحانه الله لما ذكر الله لما ذكر الله شأن الوالدين وقل رب ارحمهما كما رباني - [01:42:59](#)

قال الله بعدها وربكم اعلم بما في نفوسكم يا الله ربكم اعلم بما في نفوسكم ان تكونوا صالحين فانه كان الاوابين غفوراً بر الوالدين كثير من الاحيان يكون مجاملة مجاملة - [01:43:23](#)

لوالديه يعني جزاه الله خير. طيب لكن ما هو عن عن اريحية وعن طبعاً طيب نفس وعن انسراح يا سلام بر مجاملة يعني كذا وان كان ايضاً في حضور بر والديه بحضور اذا كان بحضوره بعض الناس فيظهر انه يبر فهذا اقبح يدخل فيه يكون شركاً يكون رباء - [01:43:50](#)

اذا بر الوالدين يكون عبادة ويكون شركاً اذا كان رباء ويكون عادة وهذا عادة طيبة احسن من نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل يجوز الاقتراف من البنك؟ لاجل من اجل الاب الذي طلب من ابنه مالا - [01:44:29](#)

لا لا لا تفترض من الملك نعم اعتذر قال انا والله ما اجد ما عندي شي واعده ان شاء الله بالوعد الطيب ولعل الله ييسر وبيشوف وبيدور قاعد اتسلف من احد ولا. نعم - [01:44:55](#)

احسن الله اليكم تقول السائلة رئيسة قسم في الجامعة ذات خلق عادي. ويود اعضاء القسم من النساء اهداؤها في حفل ختام السنة هدية باسمهم جميعاً. فهل يجوز مع العلم انها رئيسة قسم للنساء - [01:45:17](#)

النساء والرجال في الشبكة. فهل يجب ان يشتراكوا الرجال في الاهداء؟ لا. حتى لا اهادوا له ادعوا لها بس ما دامت انها طيبة وصالحة ادعوا له بس. اما الهدايا دعوه - [01:45:39](#)

الهدايا الى احد يمكن شخص يهدي بينه وبينها صفة خاصة او احد بينه وبينه تبادل هدايا هذا شيء اخر حتى بصورة فردية لا تجوز لأن هذا من نوع يعني - [01:45:57](#)

هدايا العمال لا للرجال ولا النساء. ادعوا لها ادعوا لها. واشكروها مشكورة وجزاك الله خير وانت ما قصرتي ومنها الكلام الماشي اما هدايا ثم يطالب اه طالب اه الاخريات والنساء نبي نجمع لها هدية - [01:46:18](#)

مئة وانت منك خمس مئة والثاني والثالثة لا هذا غلط وفي الحديث الصحيح لا يحل مال امرى مسلم الا بطيب نفس. كثير من يدعى للمشاركة يخرج ما يخرج لا عن طيب نفس - [01:46:44](#)

اتركوا اتركوا هذه الطرائق نعم. احسن الله اليكم. تقول السائلة هناك مدربة تقول ان الجن يقول ان الجن. مم. يعينونها في جلب بعض الامور. كاسئلة الاختبار. هم. وقالت ان هذا يقع لها - [01:47:01](#)

وليس منوعا ولا محظيا. فما رأيكم بذلك؟ والله الا اظهر انهم شياطين هؤلاء والله انهم شياطين لها لهم علاقة او يريدون يستدرجونها فلتتحذر يكفي يكفي انهم يعينونها على المنكر يأتون لها يأتون لها يقول بالاسئلة نعم - [01:47:28](#)

اخبار الفين وتلائين اختبار لا هذا اعنة على معصية. يمكن يسرقون لها ايضا من اموال الناس نعم وقولها انها ليس بحرام هذا افتراء وكذب. فاضافت الى الى المعصية استجابة للجن اظافرت الافتراء على الله ان ان تقول ان هذا حلال وانه لا شيء فيه. نعم. احسن الله اليكم - [01:47:56](#)

عجب يقول السائل حديث ان في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيرا من امر الدنيا والآخرة الا اعطاه ايام. وذلك كل ليلة. هل المقصود الساعة التي نعرفها ستين دقيقة يعني مثلا ادعوا الساعة - [01:48:29](#)

السابعة ثم ادعوا مرة ثانية في الساعة الثامنة وهكذا وطبعا لا لساعة جوف الليل في جوف الليل اخر الليل هذا هو وقت النزول الى هباس ولا هي بمقدمة بساعة ستين دقيقة. ساعة يمكنها اطول ثلث الليل الاخر اطول من ساعة - [01:48:51](#)

لكن في اللغة العربية الساعة ما تقييد بستين دقيقة. يمكن اللحظة تسمى ساعة ونصف يوم او نصف اخر فلفل ليل ساعة ويسأل كذلك يقول كيف اوفق لقيامها موفق لقيامها اذا حطبت المنبه - [01:49:11](#)

قبل الفجر بساعتين او بساعة او ما اشبه ذلك. فانك توافقه يعني ثلث الليل الاخر هو وقت من اوقات الاجابة. اي وقت النزول الالهي. وقت النزول الالهي. ثلث الليل في مثل هذا الوقت الان يمكن آآآ نقول آآ - [01:49:39](#)

يمكن اه يمكن يبدأ آآآ ثلث الليل الاخر اثن عشر ونص ها؟ ثلاث ثلات ها انتهت؟ نعم انتهت - [01:50:04](#)